

1/7 شرح صحيح مسلم /كتاب الحج/ عبدالعزيز بن باز - بن باز -

مشروع كبار العلماء

عبدالعزيز بن باز

وحدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهم ان رجلا سأله رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يلبس المحرم من الثياب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تلبسو القميص ولا العمائم ولا السراويلات ولا - 00:00:00 ولا الخفاف الا احد لا يجد النعلين فليلبس ذي الحجة فيها فضل عظيم ابن عباس انما من ايام العمل خير واحب الى الله من هذه الايام يعني العشر. فينبغي فيها الاكتار من العمل الصالح. ولهذا قيل يا رسول الله ولا الجهاد في سبيل الله؟ قال ولا الجهاد في سبيل الله. ان رجل خرج بنفسه وما له ثم لم يرجع من ذلك بشيء - 00:00:20

ما من ايام اعظم عند الله ولا احب الى من هذه الايام العشر. فاكثرروا فيهن من التهليل والتحميد والتکبير الامام احمد باسناد الحسن وروى الترمذی والجماعۃ ان عن حفصة عن بعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يصوم العشر - 00:00:50

لكن في سند الاختلاف وعائشة رضي الله عنها ذكرت انه لم يكن يصومها ولكن رغب فيها والرغبة في العمل فيها والصيام والعمل فيها فيه فضل عظيم الا وهي اول ذي الحجة يعني تسع سمية عشراء لیوم العید الذي يصوم منها هو التسع - 00:01:10 يوم عرفة لكن من كان حاجا لا يصاع له من يقف مفطرا كما هو السنة وانما يصوم عرفة من كان في هذا الحج لكن اذا صام اليوم الثاني مثلا او التاسع بس لا يصوم عرفة نعم يعني الحاج - 00:01:30

فلا بأس بمسافر خاصة اما الحاج فلا يصوم عرفة صام يوم عرفة بعرفة وافضل عليه الصلاة والسلام وحدثنا يحيى ابن يحيى قال قرأت على مالك النافع عن ابن عمر رضي الله عنهم ان رجلا سأله رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يلبس المحرم من الثياب؟ فقال رسول الله - 00:01:50

صلى الله عليه وسلم لا تلبس القميص ولا العمائم ولا السراويلات ولا البرامس ولا الخفاف الا احد لا يجد النعلين يلبس الخفين وليلقطهما اسفل من الكعبين ولا تلبسو من الثياب شيئا مسه الزعفران ولا الورس. وحدثنا يحيى بن - 00:02:20 يحيى وعمر هذا الذي دلس رخصة دنس في خطبة عرفة ان ان الواقع قطعا لا يجب وان ويلقطهما الى احتاج الى خفين فهو حاج محرم فلا بأس يلبسها الخفين لأن النبي خطب يوم عرفة فقال من لم يسره ومن لم يجده نعليه فلم يمسين ولم يأمر بقطعهما في حجة ولا في يوم عرفة - 00:02:40

هذا يوم فيه الناس والخالائق. لم يسمعوا خطبة في المدينة. فمن سقط من هذا بعض اهل العلم انقطع النسخ وانه يلبس منطقى لانه كان واجبا لبينه في خطبته في عرفة عليه الصلاة والسلام. نعم. اذا لبس السراويل مثلا وما - 00:03:10 ها؟ اذا لابس السراويل؟ لا حرج لا بأس ولا عليه السراويل ولا ولا معيش نعم. واحد يحيى ابن يحيى وعمر للنافذ وزهير ابن حرب كلهم عن ابن عبيدة قال يحيى اخبرنا سفيان ابن عبيدة عن الزهري عن سالم عن أبي - 00:03:30

رضي الله عنه قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم لا يلبس المحرم؟ قال فيلبس المحرم القميص ولا العمامة ولا موسى ولا السراويل ولا ثوبا مسه ورس ولا زعفران ولا الخفين الا ان لا يجد نعلين فليقطعهما حتى يكونا - 00:03:50 من الكعبين وحدثنا يحيى ابن يحيى قال قرأت على مالك عن عبد الله ابن دينار عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهم قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يلبس المحرم ثوبا مصبوغا بزعفران او ورس وقال من لم يجد نعلين - 00:04:10

فليبس الخفين ولقطعهما اسفل من الكعبين. وحدثنا يحيى ابن يحيى وابو الريبع الزهراني وقتيبة ابن سعيد جمیعنا محمد قال
يحيى اخبرنا حماد بن زيد عن عمرو عن جابر بن زيد عن ابن عباس رضي الله عنهمما قال سمعت رسول الله - 00:04:30
صلی الله علیه وسلم وهو يخطب يقول السراويل لمن لم يجد الازار لمن لم يجد النعلين يعني المحرم وهذا ليس فيه قطع كالسراويل
نعم نعم وحدثنا محمد بن بشار حدثنا محمد يعني ابن جعفر - 00:04:50

وحدثني ابو غسان الرازي حدثنا بهز قال جمیعا حدثنا شعبة عن عمرو بن دینار بهذا الاسناد انه سمع النبي صلی الله علیه وسلم
يخطب بعرفات فذكر هذا الحديث وحدثنا ابو بكر بن ابی شيبة حدثنا سفيان بن عيينة - 00:05:10

وحدثنا يحيى ابن يحيى اخبرنا هشيم وحدثنا ابو كريب حدثنا وكيع عن سفيان وحدثنا علي بن اخبرنا عيسى ابن يونس عن ابن
جريح وحدثني علي ابن الحجر حدثنا اسماعيل عن ایوب كل هؤلاء عن عمر ابن - 00:05:30

بها الاسناد ولم يذكر احد منهم يخطب بعرفات غير شعبة وحده. وحدثنا احمد بن عبد الله اذا كان الانسان مسافر سواء جو او بر او
بحر فوافق المیقات ما عنده احرام ولا حصل احرام احرم بثيابه ایش عليه - 00:05:50

اذا اراد العمرة والحجية اطعم ستة مساكين او لبس هذا او صيام ثلاثة ايام. هذا اللمس وانت ما يدخل الحجر في هذا من لم يجد لا
هذا نص ما يقعش عليه. بين الاسلام - 00:06:10

لما اصعب امر في رأسه واراد امره بحق الاصل امره بالکفار بالمرض قال وحدثنا احمد بن عبد الله بن يونس حدثنا زهير حدثنا ابو
الزبیر عن جابر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلی الله علیه - 00:06:30

عليه وسلم من لم يجد نعلين فليبس خفين ومن لم يجد ازارا فليبس سراويل. حدثنا شیبان بن فروخ حدثنا همام حدثنا عطاء بن
ابی ریاح عن صفوان بن یعلی بن امیة عن ابیه رضي الله عنه قال جاء رجل الى النبي صلی الله علیه وسلم - 00:07:00

وهو بالجعرانة عليه جبة وعليها خلوق. او قال اثر سفرة فقال كيف تأمني ان اصنع في عمرتي قال وانزل على النبي صلی الله علیه
وسلم الوحي فستر بثوب وكان یعلی يقول وددت اني ارى النبي صلی الله علیه - 00:07:20

وسلم وقد نزل عليه الوحي قال فقال ایسرک ان تنظر الى النبي صلی الله علیه وسلم؟ وقد انزل عليه الوحي قال فرفع عمر طرف
الثوب فنظرت اليه له قطیط قال واحسنه قال كالغطية للبکر قال فلما سری عنه قال - 00:07:40

این السائل عن العمرة؟ ارسل عنك اثر السفرة؟ او قال اثر الخلوق واخلاع عنك جدتك واصنع في عمرتك ما انت صانع في حجك يشتد
عليه بغير شدة وحدثنا ابن ابی عمر قال حدثنا سفيان عن عمرو عن عطاء - 00:08:00

ان صفوان ابن یعلی عن ابیه قال اتی النبي صلی الله علیه وسلم رجل وهو بالجعرانة وانا عند النبي صلی الله علیه وسلم وعليه
مقطعات يعني دبة وهو متضمخ للخلوق. فقال اني احرمت بالعمرة وعلي هذا وانا متضمخ بالخلوق - 00:08:30

قال له النبي صلی الله علیه وسلم ما كنت صانعا في حجك فاصنعه في عمرتك. حدثني زهير بن حرب حدثنا اسماعيل بن ابراهيم
وحدثنا عبد بن حميد اخبرنا محمد بن بکر قال اخبرنا ابن جريح هاء وحدثنا - 00:08:50

بن خشرم والاخب له اخبرنا عيسى عن ابن جريح قال اخبرني عطاء ان صفوان ابن یعلی ابن امیة اخبره ان یعلی كان فيقول لعمر
ابن الخطاب رضي الله عنه ليتنی ارى الله صلی الله علیه وسلم حين ینزل عليه فلما كان النبي صلی الله علیه - 00:09:10

وسلم بالجعرانة وعلى النبي صلی الله علیه وسلم ثوب قد اضل به علیه معه ناس من اصحابه فیهم عمر اذ جاءه رجل علیه دبة
صوف متضمخ بطیب فقال يا رسول الله كيف ترى في رجل احرم بعمره في جبة - 00:09:30

بعدما تضمخ بطیب فنظر اليه النبي صلی الله علیه وسلم مساعة ثم سكت. فجاءه الوحي فاساء عمر بیده الى یعلم المیتة طعام فجاء
یعلی فادخل رأسه فإذا النبي صلی الله علیه وسلم محمر الوجه يغط ساعة - 00:09:50

ثم سری عنه فقال این الذي سألني عن العمرة انفا؟ فالتمس الرجل فجیع به فقال النبي صلی الله علیه وسلم اما الطیب الذي لك
فاغسله ثلاث مرات واما الجبة فانزعها حمصنا في عمرتك ما تصنع في حجك - 00:10:10

وحدثنا عقبة بن مکرم الى عمه ومحمد بن رافع لابن رافع قال حدثنا وهب بن جریر ابن حازم حدثنا ابی قال سمعت قیسا یحدث عن

عطاء عن صفوان بن يعلى بن ابيه رضي الله عنه ان رجلا - 00:10:30

النبي صلى الله عليه وسلم وهو بالجرادة قد اهل بعمره وهو مصفر رأسه ولحيته وعليه دبة قال يا رسول الله اني احرمت بعمره وانا
كما ترى فقال انزع عنك الجبة واغسل عنك السخرة وما كنت صانعا في حجك - 00:10:50

فاصنعته في عمرتك واصيب الذي له صفة له اثر نفوسا والطيب بالطيب الذي ما فيه سفرة ولا مم وحدثنا اسحاق بن منصور اخبرنا ابو
علي عبيد الله بن عبدالمجيد حدثنا رباح بن ابي معرف قال سمعت عطاء قال اخبرني - 00:11:10

قال ابن يعلى عن ابيه رضي الله عنه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتاه رجل عليه دبة بها اثر من خلوق فقال يا رسول
الله اني احرمت بعمره فكيف افعل؟ فسكت عنه فلم يرجع اليه. وكان عمر يستره اذا انزل - 00:11:40

الوحي يظله فقلت لعمر رضي الله عنه اني احب اذا انزل عليه الوحي ان ادخل رأسي معه في الثوب فلما انزل عليه خمره عمر رضي
الله عنه بالثوب فجئته فادخلت رأسي معه في الثوب فنظرت اليه فلما سدر عنده - 00:12:00

وقال اين السائل اتفا يعني العمارة؟ فقام اليه الرجل فقال انزع عنك جبتك واغسل اثر الخلوق الذي بك وافعل في ما كنت فاعلا في
حجك. اللهم صلي عليه وسلم. نعم. وحدثنا يحيى بن يحيى وخلف بن الهشام وابو الربيع وكتيبة بن - 00:12:20

جميعنا اهل حماد قال يحيى اخبرنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن طاووس عن ابن عباس رضي الله عنهمما قال وقت رسول الله
صلى الله عليه وسلم شف اخر رواية ابن عمر قبل ابن عباس وفي غسل - 00:12:40

في اخر رواية ابن عمر ابن عممه اخر اخر رواية وحدثنا يحيى ابن يحيى وخلف ابن هشام الربيع وخطيبة ابن سعيد جميعا عن حماد
قال يحيى اخبرنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن طاووس عن ابن عباس - 00:13:00

رضي الله عنهمما قال وقت رسول الله صلى الله عليه وسلم لاهل المدينة ذات ذا الحليفة ولأهل الشام الجفة ولأهل نجد القرن ولأهل
اليمن يلملم قال هن لهن ولمن اتى عليهم من غير اهلهم ممن اراد الحج والعمره - 00:13:20

امرأة فمن كان دونهن فمن اهله وكذا فكذا. حتى اهل مكة يهلوون منها. ويذهب الحج والعمره من كان الرئيس وجلال ويسمونه الشيء
الآن من جاء على هذه المواعيد لازمه احرامه اذا كان يقصد حجا او عمرا - 00:13:40

كل اهل العراق لا تعرفهم اما اذا كان ما قصد الحج والعمره جامعا للتجارة قول جاء في احد من الناس ما لا يلزمها الحرام على
الصحيح. لا يلزمها الا اذا اراد حجا او عمرا. لكن يستحب له فرصة ان يكون على الله الى مكة - 00:14:20

لازم الا اذا اراد عجل الله. اما ان جاء بالقص الاخر للتجارة او لجارة قريب او لاسباب اخرى غير قصد الحج والعمره مما يلزمها قال
ممن اراد الحج والعمره والاحرام بنية النسك نيته بقلبه انه جاء للحج او العمره ثم يأتي الرجل كان رجلا - 00:14:40

محيده ويكشف رأسه ويلبس الاشارة والرداء هذا الاحرام بفعله الله هو الحج لان الدخول فيها في هذا او هذا او فيهما جميعا. سواء
كان رجلا الله. صغيرا وكبيرا لكن الصغير الذي لا يعقل من السبع يمن عليه وليه. ومن - 00:15:00

لانه لا يعرف في جدة يعني من جدة. في ام السلامة محله. المواقف لا يرجع الى يهرب من مكانه. حتى اهل مكة من مكة. اذا ارادوا
الحج احرموا بيوتهم اما العمره فيخرج من الحل في مكة لم يعتمر يخرج الى الحج كما امره النبي عائشة ان تخرج الى الحج. لما اراد
الله وهي في مكة. نعم - 00:15:30

لازم التربية سنة بالنيات نعم لا مم. حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة. حدثنا يحيى ابن ادم. حدثنا وهيب. حدثنا عبد الله بن طاووس عن
ابيه عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وقت لاهل المدينة ذات ذا الحليفة ولأهل الشام الجفة -
00:16:00

ولأهل نجد قبل المنازل ولأهل اليمن يلملم وقال كن لهن ولكن اتى عليهم من غيرهن من اراد الحج والعمره ومن كان دون ذلك فمن
حيث انشأ حتى اهل مكة من مكة وحدثنا يحيى ابن يحيى قال - 00:16:50

قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يهل اهل المدينة من ذي الحليفة
واهل نجد للقرن واهل الشام من الجفة. قال عبدالله وبلغني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - 00:17:10

ويهل اهل اليمن من يلملم. هم. وعلى ما نهى الامر يهل من معنى الامر يجب. نعم وحدثني زهير بن حرب وابن ابي عمر قال ابن ابي عمر حدثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن ابيه رضي الله عنه ان رسول الله - 00:17:30 صلى الله عليه وسلم قال يهل اهل المدينة من ذي الحليفة ويهل اهل الشام من الجحفة ويهل اهل نجد من قرن قال ابن عمر رضي الله عنهما وذكر لي ولم اسمع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يهل اهل اليمن من يلملم - 00:17:50 وحدثني حرملاة ابن يحيى اخبرنا بالوهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن سالم ابن عبد الله ابن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه عن ابيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وهل اهل المدينة بالحليفة - 00:18:10 ومهل اهل الشام مهيبة وهي الجحفة ومهل اهل نجد القرن. قال عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم اسمع ذلك منه قال ومهل اهل اليمن يلملم حدثنا - 00:18:30 يحيى ابن يحيى ويحيى ابن ايوب وكتيبة ابن سعيد وعلي ابن حجر قال يحيى اخبرنا وقال الاخرون حدثنا اسماعيل ابن جعفر عن عبدالله بن دينار انه سمع بن عمر رضي الله عنهما قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم اهل المدينة ان يهلووا - 00:18:50 منذ الحليفة واهل الشام من الجحفة واهل نجم من قبل. وقال عبدالله بن عمر رضي الله عنهما وخبرت انه قال ويهل اهل اليمن ان يلملم حدثنا اسحاق ابن ابراهيم اخبرنا - 00:19:10 ابن عبادة حدثنا ابن حريج اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما يسأل عن المهل فقال قال سمعت فيما انتهى فقال وراه يعني النبي صلى الله عليه وسلم وحدثني محمد بن حاتم - 00:19:30 بن حميد كالهما عن محمد بن بكر قال عبد اخبرنا محمد اخبرنا بجريب قال اخبرني ابو الزبير انه سمع جابرا ابن عبدالله رضي الله عنهما يسأل عن المهيمن فقال سمعت احسبه رفع الحديث الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال - 00:19:50 وهل اهل المدينة من ذي الحليفة؟ والطريق الاخر الجحفة ومهل اهل العراق بذات عرق. وهل اهل نجد من قرن ومهل اهل اليمن من يلملم حدثنا يحيى ابن يحيى التميمي قال قرأت على مالك عن نافع عن عبد الله ابن عمر - 00:20:10 فرضي الله عنهما ان تلبية رسول الله صلى الله عليه وسلم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك. قال وكان عبدالله بن عمر رضي الله عنهما يزيد فيها لبيك لبيك وسعديك - 00:20:30 والخير بيديك لبيك والرغباء اليك والعمل. حدثنا محمد بن عباد حدثنا حاتم يعني ابن اسماعيل عيسى ابن عقبة عن سالم ابن عبد الله ابن عمر ونافع المولى عبدالله وحمزة ابن عبد الله عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما - 00:20:50 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا استوت به راحته قائمة عند مسجد ذي الحليفة هلا فقال لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك. قالوا وكان عبد الله ابن عمر - 00:21:10 رضي الله عنهما يقول هذه تلبية رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال نافع كان عبد الله رضي الله عنه يزيد مع لبيك لبيك وسعديك والخير بيديك لبيك والرغباء اليك والعمل. وهذه لا بأس بزيادة من أنواع الذكر - 00:21:30 وهذا الكلام لبيك حقا حقا عبادا كله طيب سبحانه الله لا الله لا الله لا حول ولا قوة الا بالله المقصود وهذا طبعا عليه الصلاة والسلام نعم. وحدثنا محمد ابن المثنى حدثنا يحيى عن ابن سعيد - 00:21:50 عن عبيد الله اخبرني نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال تلقت التلبية من في رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر وبمثل حديثهم وحدثني حوملة بن يحيى اخبرنا بن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب قال فان سالم ابن عبد الله ابن - 00:22:30 اخبرني عن ابيه رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يهل ملدا يقول لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك. لا يزيد على هؤلاء الكلمات. وان عبد الله ابن عمر - 00:22:50 رضي الله عنهما كان يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يركع بذى الحليفة ركعتين ثم اذا استوت به الناقة قائمة عند مسجد ذي الحليفة اهل بهؤلاء الكلمات. وكان عبدالله بن عمر رضي الله عنهما يقول كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه - 00:23:10 يهل باهلال رسول الله صلى الله عليه وسلم من هؤلاء الكلمات ويقول لبيك اللهم لبيك وسعديك والخير في بيديك لبيك والرغباء

الىك والعمل. وحدثني بعد الصلاة بالافضل سنة صلاة الظهر وركعتين ثم اخرج بها الصلاة صلى ثم نبدأ - 00:23:30

زايد وقت صلاة الفريضة توضأ واصلي ركعتين فاتبع كذلك. والافضل ان يكون بعد رکوعه على الدابة او السيارة. كما يستوي على يلا 00:24:00 هذا كله نعم يدل على ان الصحابة فهموا ان اناس وحدثنا عباس بن عبد العظيم عنبرى -

النضر بن محمد اليماني حدثنا عكرمة يانا ابن عمار حدثنا ابو زمير عن ابن عباس رضي الله عنهم قال كان المشركون يقولون لبيك لا شريك لك. قال فيقول رسول الله صلى الله عليه وسلم ويلكم قد قد فيقولون - 00:24:40

الاشريك هو لك تملكه وما ملك. يقولون هذا وهم يطوفون بالبيت. وهذا من جهلهم. الذي يقولون لكم قد بس الله هذا ليس له شريك والمالك ليس له شريك فاذا كان له شريك ما صار مالكا - 00:25:00

دعوة معرفة حدثنا يحيى ابن يحيى قال قرأت على مالك عن موسى ابن عقبة عن سالم بن عبد الله انه سمع اباه رضي الله عنه يقول 00:25:30 بيدأكم هذه التي تكذبون على رسول الله صلى الله عليه وسلم -

لاهل رسول الله صلى الله عليه وسلم الا من عند المسجد يا لي ذا الحليفة. وحدثناه قتيبة هايل جاء بعض الناس ممن جاء لدى 00:25:50 الصحابة لان جابر امه رضي الله عنه طالت حياته -

فسمع الناس حتى سمعها الناس وهو احرم من المسجد لما ركب راحلته قال لبيك بعد ما ركب في المسجد عند المسجد نعم ولكنه 00:26:10 كان يفرج والناس يريدون هارون وهاونه وكل يسمع ما صادف من الله المستعان وحدثنا -

قال كتيبة ابن سعيد حدثنا حاتم يعني ابن اسماعيل عن موسى ابن عقبة عن سالم قال كان ابن عمر رضي الله عنهم اذا قيل له وما 00:26:40 من البيداء قال البيداء التي تكذبون فيها على رسول الله صلى الله عليه وسلم. وحدثناه قتيبة بن سعيد -

حدثنا حاكم يعني ابن اسماعيل عن يوسف ابن عقبة عن سالم قال كان ابن عمر رضي الله عنهم اذا قيل له ان الحرام من البيداء قال 00:27:00 البيداء التي تكذبون فيها على رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هل رسول الله صلى الله عليه وسلم -

الا من عند الشجرة حين قام به بغيره يعني جعل اهله من البيداء يعني نحو مسجد استمر يلبى والناس يأتوا من ها هنا ومن ها هنا 00:27:20 ويشعرون. نعم. وحدثنا يحيى -

يحيى قال قرأت على مالك عن ابي سعيد بن ابي سعيد المقتول عن عبيد بن جريج انه قال لعبد الله بن عمر رضي الله عنهم يا 00:27:40 عبد الرحمن رأيتك تصنع اربعا لم ارى احدا من اصحابك يسمعها. قال ما هن يا ابن جريج؟ قال رأيتك لا -

تمس من الاركان الا اليمانيين. ورأيتك تلبس النعال السبكية. ورأيتك تصبغ بالصفرة. ورأيتك اذا كنت بمكة هل الناس اذا رأوا الهلال 00:28:00 ولم تهل انت حتى يكون يوم التروية؟ فقال عبد الله ابن عمر اما الاركان فاني لم ارى -

الله صلى الله عليه وسلم يمس الا اليمانيين وان النعال السلكية فاني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس التي ليس فيها شر. 00:28:20 فاني رأيت رسول الله صلى الله عليه -

وسلم يلبس النعال التي ليس فيها شعر ويتوضا فيها فانا احب ان ابسها واما السفرة فاني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم 00:28:40 يصبغ بها فانا احب ان اصبغ بها واما الاهلال فاني لن ارى رسول الله صلى الله عليه وسلم يهمني -

حتى تبعت به راحلته. والصدور كان يصبغ لحيته. صفرة وينهى عن السواد. والاهلال والمفتاح يا جماعة حدثنا وابن الايدي قد دخل 00:29:00 ابن وهب حدثني ابو صخر عن ابن قصي عن عبيد ابن جريج قال حججت مع عبد الله ابن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه -

هنا بين حج وعمره ثنتي عشرة مرة فقلت يا ابا عبد الرحمن لقد رأيت منك اربع خصال وساق الحديث بهذا المعنى الا في قصة 00:29:30 الاهلال فانه خالف رواية المقتول ذكره بمعنى سوى ذكره اياه ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا -

علي بن مسهر عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهم قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وضع رجله في رمز 00:29:50 انبعثت به رافضته قائمة اهل من عند ذي الحليفة وحدثني هارون ابن عبد الله حدثنا حاجاج بن محمد -

قال قال ابن جريج اخبرني صالح ابن كيسان عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهم انه كان يخبر ان النبي صلى الله عليه عليه وسلم

هل حين استوت به ناقته قائمة؟ وحدثني حرملاة ابن يحيى اخبرنا بن وهب اخبرني يونس علي ابن شهاب - [00:30:10](#)
ان سالم ابن عبد الله اخبره ان عبد الله ابن عمر رضي الله عنهم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يركب صلته بذى الحليفة
ثم يهل حين تستوي به قائمة. وحدثني حرملاة بن يحيى واحمد بن عيسى قال احمد - [00:30:30](#)
حدثنا وقال حرملاة اخبرنا بن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب ان عبيد الله ابن عبد الله ابن عمر اخبره عن عبد الله ابن عمر عمر
رضي الله عنهم انه قال بات رسول الله صلى الله عليه وسلم بذى الحليفة مبدأ وصلى في مسجدها - [00:30:50](#)
حدثنا محمد بن عباد اخبرنا سفيان عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم
بحرمها حين احرم. ولحله قبل ان يطوف بالبيت. وحدثنا عبد الله ابن هذا العلامة - [00:31:10](#)
اسباب الطيب عند الاحرام وعند التحلل. لقوله عائشة رضي الله عنها طيبت رسول الاحرام قبل ان يحرمني قبل ان يقول فاذا اردت
ان يحرم طيب في جسده في العود هذا - [00:31:30](#)
الناس تطيب ايضا قبل ان يطوف كما فعل نعم. وحدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب حدثنا افلح بن حميد عن ابن محمد عن عائشة
رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:31:50](#)
فبيدي لحرمه حين احرم وحله حين احل قبل ان يطوف بالبيت. وحدثنا يحيى ابن يحيى قال قرأت علامات مالك عن عبدالرحمن
ابن القاسم عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت لمن؟ نعم. وحدث - [00:32:20](#)
انا يحيى ابن يحيى قال قرأت على مالك عن عبد الرحمن ابن القاسم عن ابيه عائشة رضي الله عنها انها قالت كنت يطيب رسول الله
صلى الله عليه وسلم لاحرامه قبل ان يحرم. ولحله قبل ان يطوف بالبيت. نعم. اللهم صلي. وحدثنا - [00:32:40](#)
ابن نمير حدثنا ابي حدثنا عبيد الله ابن عمر قال سمعت القاسم عن عائشة رضي الله عنها قالت طيبت رسول الله صلى الله عليه
 وسلم لحله ولحرمه. وحدثني محمد بن حاتم وعبد بن حميد قال عبد اخبرنا وقال محمد - [00:33:00](#)
حاتم حدثنا محمد بن بكر اخبرنا ابن جريج اخبرني عمر ابن عبد الله ابن عروة انه سمع عروة والقاسم فيما يخبران عن عائشة رضي
الله عنها قالت طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي بذريرة في حجة الوداع - [00:33:20](#)
للحل والاحرام. نعم. هم. وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وشهير ابن حرب جمیعا عن ابن عبینة قال زهیر حدثنا سفیان حدثنا عثمان بن
عروة عن ابيه قال سأله عائشة - [00:33:40](#)
رضي الله عنها بای شيء طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم عند حرمها قالت باطیب الطیب وحدثناه ابو کریب حدثنا ابو اسامه
عن هشام عن عروة قال سمعت عروة یحدث عن عائشة - [00:34:00](#)
رضي الله عنها قالت كنت اطیب رسول الله صلى الله عليه وسلم باطیب ما اقدر عليه قبل ان یحرم ثم یحرم یحرم. وحدثنا محمد
بن رافع حدثنا ابن ابی فدیک. اخبرنا الضحاک عن ابی الرجال عن امه عن - [00:34:20](#)
عائشة رضي الله عنها انها قالت طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم لحرمه حين احرم. ولحله قبل ان یصیب باطیب ما وجدت.
وحدثنا يحيى بن يحيى وسعيد بن منصور وابو الربيع. وخلف بن هشام - [00:34:40](#)
وقتيبة بن سعيد قال يحيى اخبرنا وقال الاخرون حدثنا حماد بن زيد عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة رضي الله عنها
قالت کأني انظر الى وليس الطیب فی مفرق رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو محرم - [00:35:00](#)
ولم یقل خلف وهو محرم ولكنه قال وذاك طیب احرامه. وحدثنا يحيى بن يحيى وابو بكر بن ابی شيبة وابو تربیة قال یحيى اخبرنا
وقال الاخران حدثنا ابو معاویة عن الاعمش عن ابراهيم عن - [00:35:20](#)
الاسود عن عائشة رضي الله عنها قالت لك اني انظر الى ونیس الطیب فی مفارق رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو یهل وحدثنا
ابو بكر بن ابی شيبة وشهیر بن حرب وابو سعید الاشج. قالوا حدثنا وکیع حدثنا - [00:35:40](#)
عن ابی الضھی عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها قالت کأني انظر الى وبیس الطیب فی مفارق رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهو یلی وحدثنا احمد بن یونس حدثنا زهیر حدثنا الاعمش عن ابراهيم عن - [00:36:00](#)

الاسود وعن مسلم عن عائشة رضي الله عنها قالت لك اني انظر بمثل حديث وكيع وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار
قال حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن الحكم قال سمعت ابراهيم - 00:36:20

عن الاسود عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كائنا انظر الى وبيس الطيب في مفارق رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو محرم
وحدثنا ابن نمير حدثنا ابي حديثا مالك بن مروي عن عبدالرحمن بن الاسود عن ابيه - 00:36:40

عن عائشة رضي الله عنها قالت ان كنت لا انظر الى وبيس الطيب في مفارق رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو محرم وانما سر
المؤلف هذا ان يضحي هذا الامر. لأن قد يشتبه اسانيدنا عائشة رضي الله عنها. ان المسك والطيب بقي في - 00:37:00

في بدنه عند او يمسح بدنه لانه ليس لقاء مقصود نعم. نعم وحدثنا محمد بن حاتم حدثنا اسحاق بن منصور وهو السبولي حدثنا
ابراهيم فهموا ليوسف وهو ابن اسحاق ابن ابي اسحاق السبئي عن ابيه عن ابي اسحاق سمع ابن الاسود يذكر عن ابيه - 00:37:20

عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يحرم يتطهير باطين ما يجد ثم ارى وديص الدهن
في رأسه ولحيته بعد ذلك. اللهم صلي على قتيبة بن سعيد حدثنا عبد الواحد بن زياد - 00:38:11

عن الحسن بن عبيد الله حدثنا ابراهيم عن الاسود قال قالت عائشة رضي الله عنها كأني انظر الى ربيص المسك في مفرق رسول الله
صلى الله عليه وسلم وهو محرم. وحدثنا اسحاق بن ابراهيم اخبره الضحاك بن مخلد ابو عاصم - 00:38:31

حدثنا سفيان عن الحسن ابن عبيد الله بهذا الاسناد مثله. وحدثني احمد بن منيع ويعقوب قال حدثنا هشيم اخبرنا منصور عن
عبدالرحمن ابن القاسم عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت - 00:38:51

وطيب النبي صلى الله عليه وسلم قبل ان يحرم. ويوم النحر قبل ان يطوف بالبيت بطهير فيه مسك وحدثنا سعيد بن منصور وابو
كامل جمیعا عن ابی عوانة قال سعيد حدثنا ابو العوامة عن ابراهيم بن محمد بن - 00:39:11

ينتشر عن ابیه قال سألت عبدالله بن عمر رضي الله عنهم عن الرجل يتطهير ثم يصبح محrama فقال واحب ان اصبح محrama انضف
طيبا. لأن ابنتي بقطران احب الي من ان افعل ذلك. قال فدخلت على - 00:39:31

عائشة رضي الله عنها فاخبرتها ان ابن عمر قال ما احب ان اصبح محrama امض طيبا؟ لا نطلب بقطران احب الي من ان افعل ذلك
فقالت عائشة انا طببت رسول الله صلی الله علیه وسلم عند احرامه ثم طاف في نسائه - 00:39:51

ثم اصبح محrama. وحدثنا عن عمر من خفت عليه السنة. فبینت عنها رضي الله عنها للناس ذلك السنة فقال ما قال والحجۃ هي السنة
على ابن عمر وعلى غيره ادل ذلك على ان السنة كالطیب عند الاحرام. رضي الله عنه مع علمه وفضله. مم - 00:40:11

او حسب التیسیر او حدثنا یحیی بن حبیب الحارثی حدثنا السنه في رأسه ان يكون له مكتب. نصف کذا ونصف في وسط الرأس اذا
ربی رأسه وحدثنا یحیی بن حبیبنا الحارثی حدثنا خالد يعني ابن الحارث حدثنا شعبة عن - 00:40:41

ابراهیم ابن محمد ابن المنشیر قال سمعت ابی یحدث عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كنت اطیب رسول الله صلی الله علیه
وسلم ثم یطوف على نسائه ثم یصبح محrama یمض طیبا. وحدثنا هنا وهنا وضعن ابن عمر - 00:41:21

على ان الانسان لو بلغ ما بلغ من العلم والفضل قد یخفی عليه بعض العلم. فلا یجوز التقليد الخطأ وان كان من اخطأ کبیرا وعالما
عظیما في الخطأ. الخطأ يقع من العالم المسلمين ومن غير العالم الكبير - 00:41:41

وحجۃ الشرع الادلة الشرعیة. ولهذا قال سبحانه وتعالی ما تنازلتم في شيء فردوه الى الله والرسول. ان كنتم تؤمنون بالله الاخرة لا یشره
احسن تأویلا. قال تعالى وما اختلفتم فيه من شيء فحكموا الى الله. فإذا غلط بعض الصحابة او بعض التابعين او بعض - 00:42:01

الائمة كما لك او الشافعی او ابی حنیفة او الاوزاعی او الشوری او احمد او اسحاق او غيرهم في النفس ولا یقبل لان الحق فوق الجميع
الحق فوق الجميع كما قامت عليه الادلة الشرعیة وجب الالحذ به - 00:42:21

وان خالفه من خالف من الناس لان كل فرد من الناس من الصحابة ومن التابعين ومن بعدهم كل فرض یزيد عليه خطأ والغلط یخفی
عليه بعض العلم والعصمة لله ولرسوله فيما یبلغه عن الله نعم وحدثنا - 00:42:41

ابو كریب حدثنا وکیع عن مسیع وسفیان عن ابراهیم بن محمد بن المنشیر عن ابیه قال سمعت ابن عمر رضي الله عنهمما یقول لـ

نصبح مضطرياً بقطران احب الي من ان اصبح محرماً امض خطيباً. قال فدخلت على عائشة - 00:43:01

الله عنها فاخبرتها بقوله فقالت طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم فطاف في نسائه ثم أصبح محرماً حدثنا يحيى ابن يحيى قال
قرأت على مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله ابن عبد الله عن ابن عباس عن - 00:43:21

كعب بن جثامة الليثي انه اهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم حماراً وحشياً وهو بالابواء او بو الدال رده عليه رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال فلما ان رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما في وجهه قال - 00:43:41

انا لم نرده عليك الا انه حرم. وفي هذا الدلالة على اننا لا يقبل الصيد. اذا اهدي اليه حياً لا يقبله لأن المحرم لا يقصد الصيد. ولا يشتبه
ولا يقبل الريادية. لأن الله قال وحرم عليهم صيد - 00:44:01

لماذا حرم؟ فليس لهم ان يصيدوا ولا ان يشتروا ولا ان يقبلوه هدية. ما داموا حرماء. ولما اهل الصعد حماراً وحشياً رده عليه. فلما
رأى ما في من التغیر قال انا لنرده عليك الا انها حروب - 00:44:21

في هذا ان المهدى اليه اذا ارد الهدية لاسباب تقتضي ذلك يبين المردود عليه اسباب حتى لا يجد في نفسه حتى لا يتقدر يبين
الاسباب. ولهذا بين النبي صلى الله عليه حتى يزول عنه الكدر. ان لم نرده عليه لأنها غضبان - 00:44:41

غاضب عليك لا او لأننا نكرهه لا ولكن رددناه اليك لأنها حرم والمحرم لا يقبل الصيد اذا كان ايا اما اذا كان مذبح فيه تفصيل. كان
صاده لاجله لم يقبله وان كان صاده لغيره كما يأتي فله اخر منه - 00:45:01

حدثنا يحيى ابن يحيى ومحمد ابن رمح وقتيبة جمیعاً عن الليث ابن سعد حاء. وحدثنا عبد ابن اذ اخبرنا عبد الرزاق اخبرنا معمراً حاء
وحدثنا حسن الحلواي حدثنا يعقوب حدثنا ابی عن صالح عن - 00:45:21

كلهم عن الزهري بهذا الاسناد هديت له حمار وحش كما قال ما لك. وفي حديث الليث وصالح ان الصعب ابن الجثامة متى اخبره
وحدثنا يحيى ابن يحيى وابو بكر بن ابی شيبة وعمرو الناقد قالوا حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري بهذا - 00:45:41

اسناد وقال اهديت له من لحم حمار وحش. وحدثنا ابو بكر بن ابی شيبة وابو كريب قال حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن حبيب ابن
ابي ثابت عن سعيد ابن جبیر عن ابن عباس رضي الله عنهم هذه الصعب انه حمار. وحش - 00:46:01

طيب هذا محفوظ في الصحيحين. اما بعض الروايات رجل حمار او عز حمار هذه لو صحت محمولة على انه صاده لاجله وذبحه
لاجله فرده عليه الصلاة والسلام. ولهذا في حديث ابی قتادة لما قال لما صاد الحمار وهو حلال امر اصحابه ان يأكلوه - 00:46:21

هل منكم احدهنا ما رأي امرها وشار اليه به؟ قالوا لا قال فكله. نعم. عن ابن عباس رضي الله عنهم قال مهج الصعب ابن جثامة
الى النبي صلى الله عليه وسلم حمار وحش وهو حرم. فرده عليه وقال لولا انا محرمون - 00:46:41

لقلناه منك وحدثناه يحيى ابن يحيى اخبرنا المعتمر بن سليمان قال سمعت منصوراً يحدث عن الحكم وحدثنا محمد بن المثنى وابن
بشار قال حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن الحكم حاء وحدثنا - 00:47:01

الله ابن معاذ حدثنا ابی حدثنا شعبة جمیعاً عن حبيب عن سعيد بن جبیر عن ابن عباس رضي الله عنهم في رواية منصور عن الحكم
اهدى الصعب بن جثامة الى النبي صلى الله عليه وسلم رجل حمار وحش وفي رواية شعبة عن - 00:47:21

الحكم عجز حمار وحش يقطر دماً. وفي رواية شعبة عن حبيب اهدي للنبي صلى الله عليه وسلم شق حماية بوحش فرده صلي على
الله صلي على محمد مثل ما تقدم حمار ولكن روايات محظوظ على انها - 00:47:41

وهو من بعض الرواية واو ان الواقع هكذا ولكن هذا كان في حال قصده بصيده له وانه صاده له وذبحه من اجله. فرده لقوله صلى الله
عليه وسلم صيد البر لكم حلال ما لم تصيده او يصد لكم - 00:48:01

اما اذا صاده لاجل نفسه او لاجل المحلين او يبيعه واهدى منه فلا بأس منه حرم. اذا كان ما اشار اليه ولا انا عليه مم وحدثني زهير
بن حرب حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريد قال اخبرني الحسن بن مسلم عن طاووس عن ابن عباس رضي الله عنهم قال - 00:48:18

قدم زيد بن ارقم فقال لهم عبد الله بن عباس يسئل ذكره كيف اخبرتني عن لحم صيد اهدي الى رسول الله صلى الله عليه وهو حرام

قال قال اهدي له عضو من لحم صيد فرده اهدي له واهدي له عضو من - 00:48:44

صيد نعم فقال انا لا نأكله انا حرم، مثل ما تقدم يعني النصيб لاجله. نعم. جمعا الروايات نعم نعم وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا سفيان عن صالح بن كيسان وحدثنا ابن ابي عمر واللفظ له - 00:49:04

حدثنا سفيان حدثنا صالح بن كيسان قال سمعت ابا محمد مولى ابي قتادة يقول سمعت ابا ابا قتادة يقول خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا كنا بالقاحظ فهنا المحرم ومنا غير المحرم - 00:49:24

بصريت باصحابي يتراءون شيئا. فنظرت فاذا حمار حمار وحش فاسرجت فرسني واخذت رمحي. ثم ركبت فسقط مني سوطي فقلت لاصحابي وكانوا محرمين داولوني السوط فقالوا والله لا نعينك عليه بشيء - 00:49:44

فنزلت فتناولته ثم ركبته فادركت الحمار من خلفه وهو وراء اكمه فطعنته برمحي فعقبته به اصحابي فقال بعضهم كلوه وقال بعضهم لا تأكلوه. وكان النبي صلى الله عليه وسلم امامنا فحركت فرسني - 00:50:04

كيف ادركته فقال هو حلال فكلوه. لأن الصيد حلال ما حرام. ولم يصله لاجلهم بل نستفيد منها وحدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك حاء وحدثنا قتيبة عن مالك فيما قرأ عليه عن عن ابي النضر عن نافع المولى - 00:50:24

ابي قتادة عن ابي قتادة رضي الله عنه انه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا كان بعض طريق مكة تخلف مع اصحاب له محرمين وهو غير محرم. فرأى حمارا وحشيا فاستوى على فرسه. فسأل اصحابه ان - 00:50:48

يناولوه صوته فابوا عليه فسألهم رمحه فابوا عليه فاخذه ثم شد عن الحمار فقتله فاكل بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم. وابي بعضهم فادرکوا رسول الله صلى الله عليه وسلم. فسألوه عن ذلك - 00:51:08

قال انما هي طعمة اطعمكموها الله عز وجل. وعن ما لك عن زيد ابن اسلم عن عطاء ابن يسار عن ابي قتادة رضي الله عنه في حمار الوحش مثل حديث ابي النظر غير ان في حديث زيد ابن اسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - 00:51:28

هل معكم من لحمه شيء؟ حتى يطبوه نعم وحدثناه صالح بن مسمار السلمي حدثنا معاذ بن هشام حدثنا ابي عن يحيى بن ابي كثير حدثنا عبد الله بن ابي قتادة - 00:51:48

فقال انطلق ابي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الحديبية. فاحرم اصحابه ولم يحرم. وحدث رسول الله صلى الله عليه وسلم ان عدوا بغي قتاه فانطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فبينما انا مع اصحابه - 00:52:06

يضحك بعضهم الى بعض اذ نظرت فاذا انا بحمار وحش فحملت عليه فطعنته فاپته فاستعنتهم فابوا ان يعینوني فاكلنا من لحمه وخشينا ان نقطع فانطلقت اطلب رسول الله صلى الله عليه وسلم ارفع - 00:52:26

ارفع الفرس شاؤا واسير شاؤي. فلقيت رجلا منبني غفار في جوف الليل. فقلت اين لقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تركته بدعهم وهو قائل السقيا فلحقته فقلت يا رسول الله صلى الله - 00:52:46

عليه وسلم ان اصحابك يقرأون عليك السلام ورحمة الله وانهم قد خسوا ان يقتطعوا دونك فانتظرهم نظرهم فقلت يا رسول الله اني اصطدت ومعي منه فاضلة. فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم للقوم كلوا - 00:53:06

هم محرمون وحدثني ابو كامل الجحدري حدثنا ابو عوانة عن عثمان ابن عبد الله ابن موهب عن عبد الله ابن عن ابي قتادة عن ابيه رضي الله عنه قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم حاجا وخرجنا معه قال - 00:53:26

من اصحابه فيهم ابو قتادة فقال خذوا ساحل البحر حتى تلقوني. قال فاخذوا ساحل البحر فلما انصرفوا قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم احرموا كلهم الا ابا قتادة فانه لم يحرم. فبینما هم يسرون اذ رأوا - 00:53:46

وحر وحش فحمل عليها ابو قتادة فعقر منها اثنا فنزلوا فاكلوا من لحمها قال فقلوا اكلنا لحما ونحن محرمون. قال فحملوا ما بقي من لحم اللاتان. فلما اتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا يا رسول - 00:54:06

الله صلى الله عليه وسلم انا كنا احرمنا وكان ابو قتادة لم يحرم فرأينا حمر وحش فحمل عليها ابو فعقر منها اثنا فنزلنا فاكلنا من لحمها فقلنا نأكل لحم صيد ونحن محرمون فحملنا - 00:54:26

ما بقي من لحمها فقال هل منكم احد امره او اشار اليه بشيء؟ قالوا قال قالوا لا. قال فكروا ما من لحمها يعني انهم اعانوه لا اعانوه ولا صاده لاجلهم نعم. وحدثناهم محمد ابن - [00:54:46](#)

حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة حاء وحدثني القاسم بن زكريا حدثنا عبيد الله عن شيبان جمیعا عن عثمان بن عبدالله بن موهب بهذا الاسناد. في رواية شيبان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم امنكم احد - [00:55:06](#)

امره ان يحمل عليها او اشار اليها. وفي رواية شعبة قال اشرتم او اعنتم او اصبتم؟ قال ولا ادري قال اعنتم او اصدمت؟ وحدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي حدثنا يحيى بن حسان حدثنا - [00:55:26](#)

معاوية وهو ابن سلام اخبرني يحيى اخبرني عبد الله ابن ابي قتادة ان اباه رضي الله عنه وخبره انه غزا مع الله صلى الله عليه وسلم غزوة الحديبية قال فاهموا بعمره غيري. قال فاصطدت حمار وحش فاطعمت - [00:55:46](#)

واصحابي وهم محرومون. ثم اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فانبأته ان عندنا من لحمه فرصلة. فقال كلوا وهم محرومون. وحدثنا احمد بن عبد الضبي حدثنا فضيل بن سليمان التميمي. حدثنا ابو حازم - [00:56:06](#)

عن عبد الله ابن ابي قتادة عن ابيه رضي الله عنه انهم خرجوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم محرومون. وابو قتادة محل وساق الحديث وفيه فقال هل معكم منه شيء؟ فقالوا معنا رجله قال فاخذها رسول الله صلى الله - [00:56:26](#)

عليه وسلم فاكلها. ثم وحدثناه ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا ابو الاحوص وحدثنا تبة واسحاق عن جرير كلاما عن عبدالعزيز بن رفيع عن عبدالله بن ابي قتادة قال كان ابو قتادة في نفر المحرمين - [00:56:46](#)

وابو قتادة محل واقتصر الحديث وفيه قال هل اشار اليه انسان منكم او امره بشيء؟ قالوا لا يا رسول الله قال فكلوه. حدثني زهير ابن حرب حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج اخبرني محمد بن المنكدر عن معاذ بن عبدالرحمن - [00:57:06](#)

عن ابن عثمان الترمي عن ابيه قال كنا مع طلحة بن عبيد الله ونحن حرم فاهدي له طير وطلحة راقد فمنا من من اكل ومنا من تورع فلما استيقظ طلحة وفق من اكله وقال اكلناه مع رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:57:26](#)

وحدثنا هارون بن سعيد الاليلي واحمد بن عيسى قال حدثنا ابن وهب اخبرني مخرمة بن بكر عن ابيه قال سمعت عبيد الله بن مقسم يقول سمعت القاسم بن محمد يقول سمعت عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم - [00:57:46](#)

تقول اللهم صلى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اربع كلهن فواسق يقتلن في الحل والحرم الحداة والغراب والفارة والكلب العقور. قال فقلت للقاسم افرأيت الحياة؟ قال تقتل بصغر لها - [00:58:06](#)

قال قال تقتل بصور لها. ايش؟ قال فقلت للقاسم افرأيت الحياة؟ نعم. قال تقتل بصور لها. نعم وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا غندر عن شعبة حاء وحدثنا ابن المثنى وابن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر حدثنا - [00:58:26](#)

شعبة قال سمعت قتادة يحدث عن سعيد بن المسيب عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال قال الحمد لله خمس فواسق يقتلن في الحل والحرم. الحياة والغراب الابقع والفارة والكلب العقور والحدبة - [00:58:49](#)

وحدثنا ابو الربيع الزهراني حدثنا حماد بن زيد حدثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس فواسق يقتلن في الحل والحرم العقرب والفارة والحدبة - [00:59:09](#)

والغراب والكلب العقور وحدثناه ابو بكر ابن ابي شيبة وابو كريب قال حدثنا ابن نمير حدثنا هشام بهذا الاسناد وحدثني عبيد الله لافاها هو من شرها تقتل ولها سماها فواسق - [00:59:29](#)

والفاسق هو المؤذي الذي خرج بطريقه يعني الحيوانات السليمة خرج الى الاذى ففاسق وليس الخروج بطريقه السيء عن بقية الدواب فلهذا شرع الله قتلها الحياة لاذها والعقرب والثأرة والغراب والحدبة وهكذا ما اشبهها - [00:59:51](#)

كالاسد والنمر والذئب وهكذا ما يؤذى من دون ذلك كالذباب الى اذى والنملة اذا اذت واسبه نمل والبعوض واسبه نمل المراوح يؤذى يعني يأكل الزرع وينبئ ما يكون في الدواب من الدبر اذا وقع على البعير في دبره نبها - [01:00:23](#)

فيما تبقى فيه بقعة بيضاء عامة ثم يقع غير البقاء لانه يؤذى ايضا ينبع ادبار الابل تروح نبها ويأكل الزرع كالهدية وحدثني عبيد

الله ابن عمر القواريري حدتنا يزيد ابن زريع حدتنا معمراً عن الزهري عن عائشة رضي الله عنها قالت - 01:00:50

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس فواسق يقتلن في الحرم الفقرة والعقرب والحديا والغراب والكلب وحدثنا عبد بن حميد
اخبرنا عبد الرزاق اخبرنا معمراً عن الزهري بهذا الاسناد قال امر رسول الله صلى الله عليه - 01:01:21

عليه وسلم بقتل خمس فواسق في الحل والحرم. ثم ذكر بمثل حديث يزيد ابن زريع وحدثني ابو الطاهر وحرمله قال اخبرنا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن عروة ابن الزبير عن عائشة رضي الله عنها - 01:01:41

قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس من الدواب كلها فاسق. تقتل في الحرم. الغراب والحداء العقور والعقرب والفاراء
وحدثني زهير بن حرب وابن ابي عمر جمیعاً عن ابن عبینة قال زهير حدثنا سفيان بن عبینة عن الزهري عن سالم عن ابی - 01:01:59

رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خمس لا جناح على من قتلهم في الحرم والاحرام. الفاراء والعقرب والغراب والحداء
والكلب العقور. وقال ابن ابي عمر في روايته في الحرم والاحرام - 01:02:25

حدثني حرملاً ابن يحيى اخبرنا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب اخبرني سالم ابن عبد الله ان عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما قال قال حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس من - 01:02:44

كلها فاسق لا حرج على من قتلهم. العقرب والغراب والحداء والفاراء. والكلب العقور وحدثنا احمد بن يونس حدثنا زهير حدثنا زيد بن جبیر ان رجلاً سأله ابن عمر ما يقتل المحرم من الدواب فقال اخبرتني احدى نسوة رسول الله صلى الله عليه وسلم انه امر او امر - 01:03:04

عن ابن عمر زيد بن جبیر حدثنا زيد ابن جبیر ان رجلاً سأله ابن عمر ما يقتل المحرم من الدواب فقال اخبرتني احدى اسوانه رسول الله صلى الله عليه وسلم انه امر او امر ان تقتل الفاراء والعقرب والحداء - 01:03:31

اخبرتني اخبرتني احدى نسوة رسول الله صلى الله عليه وسلم انه امر او امر امر النبي امر امر النبي يعني نعم اخبرتني من اخبرتني احدى نسوة رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني حفصة اخته. نعم. كما تقدم. نعم. انه امر او امر - 01:03:57

النبي امر الناس يعني موجود بالشبكة موجود ما رأوه لامر النبي صلى الله عليه وسلم نعم ان تقتل الفاراء والعقرب والحداء
والكلب العقور والغراب والحداء كعبنة. ان تقتل الفاراء - 01:04:22

والعقرب والحداء والكلب العقور والغراب حدثنا شيبان ابن فروخ حدثنا ابو عوانة عن زيد ابن جبیر قال سأله رجل ابن عمر ما يقتل
الرجل من الدواب وهو قال حدثني احدى نسوة النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يأمر بقتل الكلب العقور والفاراء والعقرب
والحداء - 01:04:42

الغراب والحيث قال وفي الصلاة ايضاً اللهم صلي عليه اللهم صلي عليه وسلم وحدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع
عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله - 01:05:10

عليه وسلم قال خمس من الدواب ليس على المحرم في قتلهم جناح الغراب والحداء والفاراء والكلب العقور اللهم صلي على
محمد وحدثنا هارون بن عبد الله حدثنا محمد بن بكر اخبرنا بن جريج قال قلت لنافع ماذا سمعت ابن عمر يحل - 01:05:25

الحرام قتله من الدواب فقال لي نافع قال عبد الله سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول خمس من الدواب لا جناح على من قتلهم
في قتلهم. الغراب والحداء والفاراء والكلب العقور - 01:05:48

حتى في الصلاة نعم الحديث الصحيح ها؟ لا لا يقتلها يروى عن بعض السلف عن عمر الصدقة بشيء هذا امر سهل صدقة بشيء
يسير. نعم وحدثنا قتيبة وابن رمح عن الليث ابن سعد حاء وحدثنا شيبان ابن فروخ حدثنا جرير ابن حازم جمیعاً عن نافع - 01:06:08

وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا علي بن مسهر حاء وحدثنا ابن نمير حدثنا ابي جمیعاً عن عبید الله وحدثني ابو كامل حدثنا حماد
حدثنا ايوب وحدثنا ابن المثنى حدثنا يزيد ابن هارون اخبرنا - 01:06:48

يحيى ابن سعيد كل هؤلاء عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديث مالك وابن جريج ولم يقل أحد منهم عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهم سمعت النبي صلى الله عليه وسلم إلا ابن جريج وحده - 01:07:08

وقد تابع ابن جريج على ذلك ابن اسحاق وحدثيه فضل ابن سهل حدثنا يزيد ابن هارون اخبرنا محمد بن اسحاق عن نافع وعبد الله بن عبدالله عن ابن عمر رضي الله عنهم - 01:07:28

قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول خمس لا جناح في قتل ما قتل منهن في الحرم فذكر بمثله وحدثنا يحيى بن يحيى ويحيى بن ايوب وقتيبة وابن حجر قال يحيى ابن يحيى اخبرنا وقال الاخرون حدثنا اسماعيل بن جعفر - 01:07:44

عبد الله بن دينار انه سمع عبدالله بن عمر رضي الله عنهم يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس من قتلها قلنا وهو حرام فلا جناح عليه فيهن. العقرب والفارة والكلب العقور والغراب والحدباء. واللطف لـ يحيى ابن - 01:08:05

ليحيى ابن يحيى وحدثني عبيد الله بن عمر القواريري حدثنا حماد يعني ابن زيد عن ايوب وحدثني ابو الربيع حدثنا حماد ايوب قال سمعت مجاهدا يحدث عن عبدالرحمن ابن ابي ليلي عن كعب ابن عجرة رضي الله عنه قال اتى علي رسول الله صلى الله - 01:08:25

عليه وسلم زمن الحديبية. وانا اوقد تحت قال القواريري قدر لي. وقال ابو الربيع برمتي لي يتناثر على وجهه فقال ايؤذيك هوما رأسك؟ قال قلت نعم. قال فاحلق وصم ثلاثة ايام - 01:08:48

او اطعم ستة مساكين او انسك نسيكه. قال ايوب فلا ادري باي ذلك بدا حدثني علي ابن حجر السعدي على انسان اذا اصابه ما يشق عليه وهو محرم يحتاج معه الى حلق رأسه - 01:09:08

لانه بيوم الحديبية له محرمين ينتظرون الصلح بينه وبين قريش فتأدى كعب من رأسه فامرها ان يحلق ويتصدق قطعة المساكين او يصوم ثلاثة ايام او ينحر شاة وهكذا اذا اصاب الانسان ما يشق عليه - 01:09:27

واحتاج معه الى غطاء رأسه لمرض يغطيه ويتصدق باحدى الثالث اما صيام ثلاثة ايام او اقامة ستة مساكين او ذبح شاة وهكذا لو دعت الحاجة الى قص اظفاره او الطيب - 01:09:52

لمرض وعلة وهو محرم فعلى ذلك نعم شيخ بارك الله فيك وجه تعميم عند الذاي لانهم مثل العصر الظاهر معنى واحد لقوله جل وعلا ومريضا او بهذا فدية من صيام او صدقة نعم ترك الواجب كذلك - 01:10:15

هم الواجبات المحظورات ان هذه المحظورات نعم حدثني علي ابن حجر السعدي وزهير ابن حرب ويعقوب ابن ابراهيم جميعا عن ابن عليه عن ايوب في هذا الاسناد بمثله وحدثنا محمد بن المثنى حدثنا ابن ابي عدي عن ابن عون عن مجاهد عن عبد الرحمن ابن ابي ليلي عن كعب ابن عجرة رضي الله عنه قال - 01:10:45

انا في انزلت هذه الاية فمن كان منكم مريضا او به اذى من رأسه فدية من صيام او صدقة او نسك قال فاتيته فقال ابنه فدنوت فقال ابنه فدنوت فقال صلى الله عليه وسلم ايؤذيك هوماك؟ قال ابن - 01:11:10

فاظنه قال نعم. قال فامرني بفدية من صيام او صدقة او نسك ما تيسر وحدثنا ابن نمير حدثنا ابي حدثنا سيف قال سمعت مجاهدا يقول حدثني عبد الرحمن بن ابي ليلي حدثني كعب بن - 01:11:29

رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وقف عليه ورأسه يتهافت قبل فقال ايؤذيك هوماك قلت نعم. قال فاحلق رأسك. قال ففي نزلت هذه الاية. فمن كان منكم مريضا او به اذى من رأسه فدية - 01:11:47

من صيام او صدقة او نسك. فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم صم ثلاثة ايام او تصدق بفرق بين ستة مساكين او امسك ما تيسر وحدثنا محمد بن ابي عمر حدثنا سفيان عن ابي نجح وابي وحميد وعبد الكريم عن مجاهد عن ابن ابي ليلي عن - 01:12:07

كعب بن عجرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم مر به وهو بالحديبية قبل ان يدخل مكة وهو محرم وهو ويوقد تحت قدر والقمل يتهافت على وجهه. فقال ايؤذيك هوماك هذه؟ قال نعم. قال فاحلق رأسك - 01:12:31

واطعم فرقا بين ستة مساكين والفرق ثلاثة اصعب او صم ثلاثة ايام او انسك نسيكه قال قال ابن ابي او اذبح شاة وحدثنا يحيى ابن يحيى اخبرنا خالد بن عبدالله عن خالد الحذاء عن ابي قلابة عن عبدالرحمن بن ابي ليلي عن كعب بن عجرة رضي الله - 01:12:51 عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم صلي مربه زمن الحديبية فقال له اذاك هوا م رأسي؟ قال نعم فقال له النبي صلى الله عليه وسلم احلق رأسك ثم اذبح شاة النسكا او صم ثلاثة ايام او اطعم ثلاثة - 01:13:14

صعن من تمر على ستة مساكين. الله المستعان. وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار قال ابن المثنى حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن عبدالرحمن بن الاصبهاني عن عبد الله بن معقل قال قعدت الى كعب بن عجرة رضي الله عنه وهو في المسجد - 01:13:34 فسألته عن هذه الاية فدية من صيام او صدقة او نسك. فقال كعب رضي الله عنه نزلت في كان بي اذى من رأسي فحملت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم. والقمل يتناثر على وجهي فقال ما كنت ارى ان الجهد بلغ منك - 01:13:54 كما ارى اتجد شاة؟ فقلت لا. فنزلت هذه الاية فدية من صيام او صدقة او نسك. قال صوم ثلاثة في ايام او اطعام ستة مساكين نصف صاع طعاما لكل مسكين. قال فنزلت في خاصة وهي لكم عامة - 01:14:14

وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا عبد الله بن نمير عن زكريا بن ابي زائدة حدثنا عبدالرحمن بن الاصبهاني حدثني عبد ابن معقل حدثني كعب بن عجرة رضي الله عنه انه خرج مع النبي صلى الله عليه وسلم محرا فحمل رأسه ولحيته - 01:14:35 فيبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فارسل اليه فدعا الحلاق فحلق رأسه ثم قال له هل عندك نسك؟ قال ما اقدر عليه فامرته ان يصوم ثلاثة ايام او يطعم ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع. فانزل الله عز وجل فيه - 01:14:55 خاصة فمن كان منكم مريضا او به اذى من رأسه ثم كانت لل المسلمين عامة. نعم. حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وزهير ابن حرب واسحاق ابن ابراهيم قال اسحاق اخبرنا وقال الاخران حدثنا سفيان ابن عيينة عن عمر عن - 01:15:15

طاووس وعطاء عن ابن عباس رضي الله عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو محرم. اللهم صلى عليه وسلم حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة حدثنا المعلى ابن منصور حدثنا سليمان ابن بلال عن علامة عن عبدالرحمن الاعرج عن ابن بحينة ان - 01:15:35 النبي صلى الله عليه وسلم احتجم بطريق مكة وهو محرم وسط رأسه وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب جمیعا عن ابن عینة قال ابو بكر حدثنا سفيان بن عینة حدثنا - 01:15:55

ایوب ابن موسی عن نبیه ابن وهب قال خرجنا مع ایان ابن عثمان حتى اذا کنا بملل اشتکی عمر ابن عبید الله فلما کنا بالروحاء اشتد وجعه فارسل الى ایان بن عثمان یسأله فارسل اليه ان اضمهما بالصبر - 01:16:12

الصبر فان عثمان رضي الله عنه حدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الرجل اذ اشتکی عینیه وهو محرم ضمد بالصبر وحدثنا مثل هذا لا بأس باخوانها یداوی عینیه في الصبر ونحو ذلك وكذلك يحتجم لا حرج وهو محرم - 01:16:32 لان الرسول فعل ذلك عليه الصلاة والسلام فلا يضر ذلك وليس من المحظورات نعم عند الحجامة يحرق يحلق محل الحجامة اذا كان في الرأس محل الحجامة ولم یذكر ان الرسول فدى لانه یسیر بسبحان الله وان فدى احتیاط حسن - 01:16:52 والرسول لم یذكر عنه بدل ما احتجب لانه یسیر من الرأس ومن فدى بصامة بصيام ثلاثة ايام او ستة مساكين الحجاب فلا بأس اما هذا في خلق حلق الرأس كله نعم - 01:17:11

کما هي قصتها وحددها محظورات قص الشعر المظہور انك في الابط حلق العانة المحيط ثغرة الرأس فيها ما ذكر في حديث کعب اما صيام ثلاثة ايام عند الحاجة الى هذه - 01:17:26

او نبح شاه او ست مساكين في هذه المحظورات اما الواجبات لا ان کان معذور سقط عنه واجب كما سقط عن السقاۃ والرعاۃ في المبیت من العذر ولا عليهم شيء - 01:17:45

کذلك من فاته المبیت في مذلفة في الزحمة ولم يصل اليها سقط عن العذر اما اذا کان الواجب مما یستتب فيه من کالرمی یستتب. اذا کان مريض یستتب من یرمي عنه - 01:18:01

نعم وحدثناه اسحاق بن ابراهيم الحنظلي حدثنا عبد الصمد ابن عبد الوارث حدثني ابي حدثنا ایوب ابن موسی حدثني نبیه ابن وهب

ان عمر بن ابي عبد الله بن معاذ رضي الله عنه فاراد ان يكحلها فنهاه ابان ابن عثمان - [01:18:16](#)

وامره ان يضمدها بالصبر وحدث عن عثمان بن عفان رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه فعل ذلك وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب وكتيبة بن سعيد. قالوا حدثنا سفيان بن عبيدة عن زيد بن اسلم - [01:18:38](#)

وحدثنا قتيبة بن سعيد وهذا حديثه عن مالك بن انس فيما قرأ عليه عن زيد بن اسلم عن ابراهيم بن عبد الله بن حنين عن ابيه عن عبدالله ابن عباس والمسور ابن مخرمة انهم اختلفا بالابواء. فقال عبدالله بن عباس يغسل المحرم - [01:18:59](#)

وقال المسور لا يغسل المحرم رأسه فارسلني ابن عباس الى ابي ابي ابي ابراهيم اسئلته عن ذلك فوجدته يغسل بين القرنين وهو يستتر بثوب. قال فسلمت عليه فقال من هذا؟ فقلت انا عبد الله بن حنين ارسلني اليك عبد الله بن - [01:19:19](#)

ابن عباس اسئلتك كيف كان رسول الله صلی الله عليه وسلم يغسل رأسه وهو محرم فوضع ابو ابي ابراهيم رضي الله عنه على الثوب فطأطأه حتى بدا لي رأسه ثم قال للناس ان يصب فصب على رأسه ثم حرك رأسه بيديه - [01:19:39](#)

فاقبل بهما وادبر ثم قال هكذا رأيته صلی الله عليه وسلم يفعل وهذا يدل على ان بأس ان يغسل محرم يتبرد مثل ما اغسل النبي صلی الله عليه وسلم لما اتى - [01:19:59](#)

لما قدم مكة وهو محرم المقصود ان المحرم لا بأس يغسل ليس بمحظور لكن يرافق في الشعر حتى لا يتتساقط معه اذا كان للدواء لا بأس اما للزينة تركه اولى ثم للدواء فلك الصبر ولا بأس - [01:20:13](#)

اما للزينة تركه اولى في حق الله ليس بطيب نعم اه يا اخي اجتهادا منه اجتهادا من نعم حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا سفيان بن عبيدة عن عمرو عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما - [01:20:34](#)

للنبي صلی الله عليه وسلم اللهم صلی خر رجل من بعيده فوقص فمات اغسلوه بماء وسدر وكفنوه في ثوبه ولا تخرموا رأسه فان الله يبعثه يوم القيمة ملبيا. وحدثنا ابو الربيع الزهراي - [01:20:55](#)

حدثنا حماد عن عمرو بن دينار عن عمرو بن دينار وايوب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال بينما رجل واقف مع رسول الله صلی الله عليه وسلم بعرفة اذ وقع من راحلته قال ايوب فاوقفته او قال - [01:21:15](#)

فاقعصته وقال عمرو فوقسته. فذكر ذلك للنبي صلی الله عليه وسلم فقال اغسلوه بماء وسدر وكفنوه في ثوبين ولا تخرموا ولا تخرموا رأسه. قال ايوب فان الله يبعثه يوم القيمة منجيا. وقال عمرو فان الله - [01:21:36](#)

فيبعثه يوم القيمة يلبي وحدثنيه عمرو الناقد حدثنا اسماعيل ابن ابراهيم ايوب قال نبات عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رجلا كان واقفا مع النبي صلی الله عليه وسلم فذكر نحو ما ذكر حماد عن ايوب - [01:21:59](#)

وحدثنا علي بن خشيم اخبرنا عيسى ابن يونس عن ابن جريج اخبرني عمرو ابن دينار عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال اقبل رجل حراما مع النبي صلی الله عليه وسلم فخر من بعيده فوقص واقصي. فمات - [01:22:22](#)

فقال رسول الله صلی الله عليه وسلم اغسلوه بماء وسدر والبسوه ثوبه ولا تخرموا رأسه فانه في يوم القيمة يلبي وحدثنا عبد بن حميد اخبرنا محمد بن بكر البرساني اخبرنا ابن جريج اخبرني عمرو بن دينار ان سعيد بن - [01:22:42](#)

جبير اخبره عن ابن عباس رضي الله عنهما قال اقبل رجل حرام مع رسول الله صلی الله عليه وسلم بمثله غير انه قال فانه يبعث يوم القيمة ملبيا. وزاد لم يسم سعيد بن جبير حيث خر - [01:23:05](#)

وحدثنا ابو كريب حدثنا وكيع عن سفيان عن عمرو بن دينار عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رجلا اوقصته راحلته وهو محرم فمات. فقال رسول الله صلی الله عليه وسلم يغسلوه بماء وسدر وكفنوه في - [01:23:26](#)

بثوبه ولا تخرموا رأسه ولا وجهه فانه يبعث يوم القيمة ملبيا وحدثنا هذه الطرق في حديث ابن عباس تدل على ان المحرم اذا مات يبقى على احرامه لا ينتقض احراما بل هو باع على احرامه - [01:23:46](#)

فيغسل ويكون في ثوبه ازاره ورداءه ولا يطيب ولا يخمر رأسه ولا وجهه لانه محرم ويفيد ان الرأس والوجه لا يغطيهما المحرم. الرجل ويفيد ايضا ان السنة الغسل بالماء والسجن للميت كما امر النبي في غسل ابنته بماء وسدر. فالسنة ان يغسل بماء وسینات يسر

ثم تيسر الصدر يكون بغيره من العثمان او الصابون او غيره مما يزيل الوسخ ولا يحنت يعني لا يطيب لانه باغي على احرامه ولا يغطى رأسه ولا وجهه ولا يلبس مخيط قميص بل في الازار والايادع - 01:24:36

فانه يبعث يوم القيمة ملبي وفي من الفوائد انه لا يكمل عنه ما دام مات على احرامبني ملبي لا يكمل عنه. اجزاء حجه اللي مات فيه لان الرسول ما قال كملوا عنه ما غطوه عنه رموا عنه. نعم - 01:24:57

يتوجه انف الفم روائح يا شباب ترك الاحوط لان الفم والوجه والانف الوجه ترك هذا احوط يجعل يده عليه والحمد لله حتى يجاوز المحل لا يربط عليه ثم يحل القبر - 01:25:17

نعم وحدثنا محمد بن الصباح حدثنا هشيم اخبرنا ابو بشر حدثنا سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهم حاء وحدثنا يحيى بن يحيى واللفظ له اخبرنا هشيم عن ابي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهم ان رجلا - 01:25:43

كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم محرما فوقسته ناقته فمات. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اغسلوه بماء وسدر وكفنه في ثوبه ولا تمسوه بطيب ولا تخموه رأسه فانه يبعث يوم القيمة ملبدا - 01:26:06

وحدثني ابو كامل فضيل بن حسين الجحدري وحدثنا ابو عوانة عن ابي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهم ان رجلا وقصه بغيره وهو محرم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم - 01:26:26

فامر به رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يغسل بماء وسدر ولا يمس طيبا ولا يخمر رأسه فانه يبعث يوم القيمة ملبدا وحدثنا محمد بن بشار وابو بكر بن نافع قال ابن نافع اخبرنا واندر حدثنا شعبة قال سمعت ابا بشر يحدث - 01:26:44

عن سعيد بن جبير انه سمع ابن عباس رضي الله عنهم يحدث ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم وهو محرم فوقع من ناقته فاقعسته فامر النبي صلى الله عليه وسلم ان يغسل بماء وسدر وان يكفن في ثوبين ولا يمس - 01:27:06

من خارج رأسه قال شعبة ثم حدثني به بعد ذلك خارج رأسه ووجهه قال شعبة قال شعبة ثم حدثني به بعد ذلك خارج رأسه ووجهه فانه يبعث يوم القيمة ملبدا - 01:27:26

حدثنا هارون بن عبد الله حدثنا الاسود بن عامر عن زهير عن ابي الزبير قال سمعت سعيد بن جبير يقول قال ابن عباس رضي الله عنهم وقست رجلا راحلته وهو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فامرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم - 01:27:46

ان يغسلوه بماء وسدر وان يكشفوا وجهه حسبته قال ورأسه فانه يبعث يوم القيمة وهو يهل - 01:28:07